بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٤ / اتحادية / ٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

يستوضح مجلس محافظة بغداد / اللجنة القانونية / بكتابه المرقم (٥٤٩) والمؤرخ (٢٠١٠/١/٧) من المحكمة الاتحادية العليا ما يلي (بناءا على ما جاء في المادة (٣٣) والمادة (٣٤) من قانون مجالس المحافظات غير المنتظمة باقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ والتي نصت على مايلي :ـ

اولا ـ للمحافظ عدد من المعاونين للشؤون الادارية والفنية لايزيد عددهم على خمسة يقومون بالاعمال التي ينيطها المحافظ بهم ، ويعملون تحت اشرافه .

ثانياً ـ يشترط في المعاونين الخبرة في اختصاصهم مدة لاتقل عن عشر سنوات اضافة الى الشروط المطلوبة في نائب المحافظة .

ثالثاً ـ يعين معاون المحافظ بدرجة معاون مدير عام .

ونصت المادة (٣٤/اولا من القانون انفا على انه (تؤلف في كل محافظة هيأة استشارية لاتزيد عن سبعة خبراء تضم موظفين يختارهم المحافظ ويكونون من المتخصصين في الشؤون القانونية والفنية والمالية وحسب ما

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

يقتضيه الحال ترتبط بالمحافظ مباشرة وتعمل تحت اشرافه وتوجيهه .
ثانياً ــ ينبغي ان لاتقل خبرة أي من موظفي الهيأة عن عشر سنوات في مجال اختصاصه ويكون كل منهم بدرجة معاون مدير عام .
ثالثاً ــ تقوم الهيأة المشار اليها في البند (اولاً) من هذه المادة بدراسة المواضيع التي يحيلها المحافظ اليها كل حسب اختصاصه وتقدم توصياتها التحريرية بشأنها للتفضل بالاطلاع واعلامنا عن صلاحية من يقوم باصدار امر التعيين لان ما ورد في المادة (٣٤) فقرة (اولا) اشارت الى ان المحافظ هو من يختار الخبراء ولم يشر القانون الى من يقوم بتعيينهم اسوة بالمادة (٢٧) من القانون انف الذكر والتي اعطت صلاحية اصدار امر تعيين النائبين للمحافظ نفسه بنص صريح وواضح ، راجين بيان لمن الصلاحية في اصدار امر التعيين هل هي لمجلس المحافظة ام للمحافظ مع الاشارة الى ان القانون نص على ان اقالة وتعيين المحافظ تعود لمجلس المحافظة .

وضع طلب الرأي موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٦ وتوصلت إلى الآتي :

الرأي

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٦ وجد ان النظر في الطلب الوارد انفاً يخرج عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٩٣) من دستور

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية- موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٤ / اتحادية / ٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

جمهورية العراق والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٢٠/ثالثاً/٢) والمادة (٣١/احد عشر/٣) من قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ عليه قرر رده من هذه الجهة .

انتهى ..

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المشؤون القانونية *

المحكمة الإتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية– موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com